رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزواج والطلاق

استقبال ضيفة بنية خطبة امرأة لم يتم طلاقها بعد/الإثنـين)61-9-4202م(القاهرة-حلقة رقم) 41(

صلاح الصاوي

السؤال التالي فتاة عقد قرانها على شاب ولم يحصل خلوة وسافر الشام. بعد فترة اكتشفت الفتاة عن خطيبها ما لا يرضيها ولجأت الى المحاكم لاجل الطلاق. ولم يحصل الطلاق بعد. السلام. السؤال. هل يجوز للفتاة واهلها - 00:00:00

ان يستقبلوا ضيفة في بيتهم لزيارتهم. وهم يعلمون ان نيتها خطبة الفتاة. اي التعرف عليها بعد ان يتم الطلاق يتكلمون بخطبتها اقول الكريمة يا امة الله هذه الفتاة لا تزال متزوجة. لا تزال في عصمة زوجها. فلا يجوز خطبتها لا تصريحا ولا تعريضا - 00:00:24

الا يجوز اتخاذ وسائل او مقدمات تعين على ذلك او في اطار الخطبة والله يعلم ما في قلوبكم لا تحل خطبة المتزوجة. لا تصريحا ولا تلميحا. المحصنات من النساء يحرم نكاحهن - 00:00:53

وتحرم خطبتهن. حتى تنتهي هذه العصمة بطلاق من الزوج او بتطليق من القضاء او بفسخ من قبل الشارع كأن يكتشف ان عقد الزواج تضمن ما يبطله. كما لو عقد على اخته من الرضاعة - 00:01:13

فان الشارع يفسخ هذا العقد ما دامت العصمة باقية. لم تحل عقدتها لا بطلاق من الزوج ولا بتطليق من القضاء ولا بفسخ من الشارع فلا تجوز الخطبة يا امة الله لا تصريحا ولا تعريضا وتلك حدود الله - 00:01:33

ومن يتعدى حدود الله فقد ضر نفسه. التعريض بالخطبة يجوز في المتوفى عنها زوجها ويقاس عليها بينونة كبرى من طلاق ثلاث لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء - 00:01:58

او اكننتم في انفسكم علم الله انكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سرا الا ان تقولوا قولا معروفا. ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله. واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروها - 00:02:18

- 00:02:39